سؤال وجواب في قانون نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي

HATEM REFAAT & PARTNERS
CHARTERED ACCOUNTANTS

الهيئة العامة للزكاة والدخل
General Authority of Zakat & Tax

ضريبة القيمة المضافة
VAT

القاهرة في ١٢ أكتوبر ٢٠٢٥م

Scan Me

مراقب شركات مساهمة
حاتم رفعت عبد الحكيم
عضو جمعية الضرائب المصرية ETS
عضو جمعية المحاسبين والمرجعين القانونيين
عضو إتحاد المحاسبين والمراجعين العرب AFAA

للإستشارات والتواصل
+2 0112 5449 154
+2 0100 4860 369

سؤال وجواب في قانون نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي

رجوع للقانون

سؤال وجواب في قانون نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
الفصل الأول: النطاق العام ومعدل الضريبة			
س ١	ما هي وثائق النظام الأساسية وما هو المعدل الأساسي لضريبة القيمة المضافة في المملكة؟	يتألف الإطار القانوني من نظام ضريبة القيمة المضافة الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١١٣) وتاريخ ١٤٣٨/١١/٢هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم (٣٨٣٩) وتاريخ ١٤٣٨/١٢/١٤هـ الموافق ١٤ نوفمبر ٢٠١٦م. تطبق الضريبة بنسبة أساسية قدرها ١٥٪ من قيمة التوريد أو الاستيراد، ما لم يرد نص بالإعفاء أو فرض نسبة الصفر.	م ٢
س ٢	ما هي الجهة المسؤولة عن إدارة وتحصيل ضريبة القيمة المضافة؟	تتولى الهيئة العامة للزكاة والدخل (الهيئة) مسؤولية إدارة وفحص وتقييم وتحصيل الضريبة، ولها في سبيل ذلك اتخاذ ما تراه من إجراءات.	م ٥٠
الفصل الثاني: التسجيل الإلزامي والاختياري			
س ٣	من هو "الشخص الخاضع للضريبة" وكيف يتم تحديد التزامه بالتسجيل في المملكة؟	يُعد الشخص الخاضع للضريبة في المملكة هو الشخص الذي يمارس نشاطاً اقتصادياً مستقلاً بقصد تحقيق الدخل، وتم تسجيله لأغراض ضريبة القيمة المضافة في المملكة أو اعتُبر مُلزماً بالتسجيل فيها وفقاً للنظام وهذه اللائحة. يكون الخاضع للضريبة ملزماً بالتسجيل تبعاً لأنشطته الاقتصادية التي يمارسها في المملكة.	م ٣، المادة الثانية (لائحة)
س ٤	ما هي المدة المحددة لتقديم طلب التسجيل الإلزامي للشخص المقيم حال تجاوز حد التسجيل؟	يجب على كل شخص مقيم بالمملكة وغير مسجل لدى الهيئة، إذا تجاوزت قيمة توريداته الخاضعة للضريبة حد التسجيل الإلزامي، أن يتقدم بطلب التسجيل إلى الهيئة خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من نهاية ذلك الشهر.	المادة الثالثة (لائحة)
س ٥	متى يبدأ نفاذ التسجيل الإلزامي للمقيم؟	يبدأ نفاذ التسجيل للمقيم الذي تجاوز حد التسجيل الإلزامي اعتباراً من بداية الشهر التالي للشهر الذي تم فيه تقديم طلب التسجيل. أو اعتباراً من بداية الشهر الأول الذي يتوقع فيه أن تتجاوز قيمة توريداته السنوية حد التسجيل الإلزامي (في حال التوريدات المتوقعة).	المادة الثالثة (لائحة)، المادة الرابعة (لائحة)
س ٦	ما هي شروط التسجيل الاختياري للمقيمين؟	يجوز للشخص المقيم في المملكة غير الملزم بالتسجيل أن يتقدم بطلب تسجيل اختياري إذا بلغت قيمة توريداته أو مصاريفه خلال الاثني عشر شهراً السابقة مبلغاً لا يقل عن حد التسجيل الاختياري، أو إذا كان من المتوقع ألا تقل قيمة	المادة السابعة (لائحة)

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
		توريداته أو مصاريفه خلال الاثني عشر شهراً اللاحقة عن حد التسجيل الاختياري.	
س ٧	ما هي الآثار المترتبة على تسجيل شخصين اعتباريين أو أكثر كمجموعة ضريبية؟	يجوز لشخصين اعتباريين أو أكثر التسجيل كمجموعة ضريبية إذا استوفوا شروط الإقامة والسيطرة/الملكية. يُعد ممارسة النشاط الاقتصادي من قبل أي عضو على أنه ممارسة من قبل المجموعة الضريبية. ويُعتبر أي توريد أو استيراد أو ضريبة مخرجات أو ضريبة مدخلات لأي عضو على أنها قامت بها أو تحملتها المجموعة الضريبية.	المادة العاشرة (لائحة)، المادة الحادية عشرة (لائحة)
الفصل الثالث: توريدات السلع والخدمات ونسبة الصفر والإعفاء			
س ٨	ما هي أبرز التوريدات المعفاة من ضريبة القيمة المضافة؟	تُعفى توريدات الخدمات المالية، باستثناء الحالات التي يكون فيها المقابل واجباً للسداد صراحةً كرسوم أو عمولة أو خصم تجاري. وتشمل الخدمات المالية المعفاة: إصدار أو تحويل النقود أو السندات المالية، تقديم الائتمان أو ضمانه، تشغيل الحسابات، والأدوات المالية. تُعفى أيضاً توريدات العقار على سبيل نقل ملكيته أو التصرف به كمالك، وكذلك توريد العقار السكني على سبيل التأجير أو الترخيص.	المادة التاسعة والعشرون (لائحة)، المادة الثلاثون (لائحة)
س ٩	ما هي أبرز التوريدات الخاضعة لنسبة الصفر في المائة؟	تخضع لنسبة الصفر: صادرات السلع من المملكة إلى مكان خارج إقليم دول مجلس التعاون، شريطة تقديم دليل على النقل خلال تسعين (٩٠) يوماً. النقل الدولي للسلع والركاب من وإلى المملكة والتوريدات ذات الصلة. توريدات الأدوية والسلع الطبية المؤهلة. أول توريد للمعادن الاستثمارية المؤهلة (بدرجة نقاء ٩٩٪ أو أكثر) من قِبَل منتج المعدن أو معالجه. توريد السلع العسكرية المؤهلة المصنعة محلياً إلى الجهات الحكومية بشروط. التوريدات إلى البعثات الدبلوماسية من الموردين المؤهلين.	المادة الثانية والثلاثون (لائحة)، المادة الرابعة والثلاثون (لائحة)، المادة الخامسة والثلاثون (لائحة)، المادة السادسة والثلاثون (لائحة)، المادة السادسة والثلاثون مكرر (لائحة)، المادة السادسة والثلاثون مكرر (٢) (لائحة)
الفصل الرابع: الإقرارات والسداد والعقوبات (الأحكام العامة)			
س ١٠	ما هي المهل الزمنية لتقديم الإقرار الضريبي وسداد الضريبة المستحقة؟	يجب تقديم الإقرار الضريبي إلى الهيئة في موعد أقصاه اليوم الأخير من الشهر الذي يلي نهاية الفترة الضريبية. كما يجب على الشخص الخاضع للضريبة أن يسدد الضريبة الصافية المستحقة عليه في المدة المحددة (المادة ٢٧).	م ٢٧، المادة الثانية والستون (لائحة)

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
س ١١	ما هي العقوبة المفروضة على من لم يسدد الضريبة المستحقة في الموعد المحدد؟	يُعاقب كل من لم يسدد الضريبة المستحقة خلال المدة التي تحددها اللائحة بغرامة تعادل ٥٪ من قيمة الضريبة غير المسددة؛ عن كل شهر أو جزء منه لم تسدد عنه الضريبة.	م ٤٣
س ١٢	ما هو التهرب الضريبي وما هي عقوبته؟	يُعد تهرباً ضريبياً تقديم مستندات أو إقرارات أو سجالت أو معلومات غير صحيحة أو مزورة بقصد التهرب من تأدية الضريبة المستحقة أو تخفيضها. يُعاقب على التهرب الضريبي بغرامة لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة، ولا تزيد على ثلاثة أمثال قيمة السلع أو الخدمات محل التهرب.	م ٣٩، م ٤٠
الفصل الخامس: الإدارة والفحص والاعتراض (الجزء الأول)			
س ١٣	ما هي المدة الزمنية لحفظ السجلات والمستندات المحاسبية؟	يجب على الشخص الخاضع للضريبة حفظ الفواتير والسجالت والمستندات المحاسبية مدة ست (٦) سنوات على الأقل. أما السجالت المتعلقة بالأصول الرأسمالية، فتكون مدة حفظها طيلة فترة التعديل لهذه الأصول، مضافاً عليها خمس (٥) سنوات تبدأ من تاريخ امتلاكها.	المادة السادسة والستون (لائحة)
س ١٤	ما هي المدة المسموح بها للهيئة لإصدار أو تعديل التقييم الضريبي؟	يجب على الهيئة ألا تصدر أو تعدل تقييماً فيما يتعلق بأي فترة ضريبية بعد انقضاء خمس (٥) سنوات من انتهاء السنة التقويمية ذات الصلة.	م ٢٦، المادة الرابعة والستون (لائحة)
س ١٥	ما هي الجهة القضائية المختصة بالنظر في الاعتراضات على القرارات الصادرة عن الهيئة؟	تكون الجهة القضائية المختصة التي نص عليها النظام هي اللجان الابتدائية والاستئنافية. يجوز لمن صدر ضده قرار بالعقوبة التظلم منه أمام لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية خلال ثلاثين يوماً من تاريخ العلم به.	م ٤٩، م ٦٧، المادة الثامنة والستون (لائحة)
س ١٦	ما هي آلية رد الضريبة إلى السياح؟	للهيئة أن تسمح برد الضريبة إلى السياح عن مشترياتهم من السلع المؤهلة للاسترداد التي دفع مقابلها في المملكة والتي يحملونها معهم عند مغادرتهم المملكة. يجوز للهيئة تفويض مقدم خدمة أو أكثر لتسهيل استرداد الضريبة. السلع غير المؤهلة للاسترداد تشمل المركبات والقوارب والطائرات، منتجات التبغ، المواد الغذائية والمشروبات، النفط والغاز، والسلع التي تم استعمالها أو استهلاكها في المملكة.	م ٣٣، المادة الثالثة والسبعون (لائحة)
الفصل السادس: القيمة الخاضعة للضريبة (الأسس والتعديل)			

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
س ١٧	متى يتم تطبيق القيمة السوقية العادلة بدلاً من القيمة المتفق عليها في التوريد؟	تُطبق القيمة السوقية العادلة في حال تحقق جميع الشروط الآتية: ١. أن يكون التوريد قد تم بين أطراف مرتبطين. ٢. أن تكون قيمة التوريد أقل من القيمة السوقية العادلة. ٣. أن يكون العميل ليس له حق في خصم كامل ضريبة المدخلات المتعلقة بذلك التوريد.	المادة الثامنة والثلاثون (لائحة)
س ١٨	كيف تُحسب قيمة التوريدات المفترضة؟	قيمة التوريدات المفترضة هي قيمة الشراء أو التكلفة. وفي الحالات التي لا يمكن فيها تحديد سعر الشراء أو التكلفة وقت التوريد، تُعد قيمتها هي القيمة السوقية العادلة لها.	المادة التاسعة والثلاثون (لائحة)
س ١٩	ما هي الحالات التي تستدعي تعديل قيمة التوريد وما الإشعار المطلوب؟	يتم تعديل قيمة التوريد في حالات: إلغاء/وقف التوريد، أو وجود تغيير جوهري في طبيعته، أو تعديل القيمة المتفق عليها (بما في ذلك التخفيضات)، أو ترجيع السلع أو الخدمات. إذا نتج عن التعديل نقص في مبلغ الضريبة، يجب على المورد تزويد العميل بإشعار دائن، وإذا نتج عنه زيادة في المبلغ، يجب تزويده بإشعار مدين.	المادة الأربعون (لائحة)، المادة الرابعة والخمسون (لائحة)
س ٢٠	متى يجوز للمورد تخفيض ضريبة المخرجات بسبب الديون المعدومة؟	يجوز للمورد تخفيض ضريبة مخرجاته عن قيمة الضريبة المحسوبة على المقابل الذي لم يتم سداده إذا تحققت عدة شروط، منها: أن يكون المورد قد أضاف وسدد الضريبة سابقاً، وأن تكون قد انقضت مدة لا تقل عن اثني عشر شهراً من تاريخ التوريد، وأن يقدم شهادة من محاسب قانوني مرخص له ومعتمد في المملكة تدل على شطب الديون من الدفاتر التجارية.	المادة الأربعون (لائحة)
الفصل السابع: خصم الضريبة والفواتير الضريبية			
س ٢١	ما هي أنواع النفقات التي لا يُسمح بخصم ضريبة المدخلات عنها؟	لا يُسمح بخصم ضريبة المدخلات على السلع والخدمات التالية (حيث تُفترض أنها متلقاة خارج نطاق النشاط الاقتصادي): أي شكل من أشكال الخدمات الترفيهية أو الرياضية أو الثقافية، خدمات الضيافة وتموين الأغذية والمشروبات (ما لم يكن هناك التزام نظامي بتوفيرها للموظفين)، شراء أو استئجار أو صيانة المركبات المقيدة.	المادة الخمسون (لائحة)
س ٢٢	ما هي الفترة الزمنية القصوى لخصم ضريبة المدخلات التي لم تُخصم في الفترة الضريبية الأصلية؟	لا يجوز خصم ضريبة المدخلات في أي فترة تقع بعد خمس سنوات من السنة التقويمية التي وقع فيها التوريد.	المادة التاسعة والأربعون (لائحة)

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
س ٢٣	متى يجب على الخاضع للضريبة إصدار الفاتورة الضريبية القياسية؟	يجب على الخاضع للضريبة إصدار فاتورة ضريبية قياسية في حالات: توريدات السلع أو الخدمات الخاضعة التي أجراها إلى شخص آخر خاضع للضريبة أو كيان اعتباري غير خاضع، استلام أي مقابل يتعلق بالتوريدات الخاضعة قبل حدوثها، التوريدات البينية أو تصدير السلع، توريد الخدمات الخاضعة لنسبة الصفر إلى عميل غير مقيم في أي دولة عضو.	المادة الثالثة والخمسون (لائحة)
س ٢٤	ما هو الموعد الأقصى لإصدار الفاتورة الضريبية القياسية؟	يجب إصدار الفاتورة الضريبية القياسية في موعد أقصاه خمسة عشر يوماً من الشهر التالي للشهر التقويمي المتعلق به التوريد.	المادة الثالثة والخمسون (لائحة)
الفصل الثامن: الإدارة، السجلات، والفحص (الجزء الثاني)			
س ٢٥	ما هي المدة الزمنية لحفظ السجلات والدفاتر المحاسبية؟	يجب حفظ الفواتير والسجالت والمستندات المحاسبية لمدة ست (٦) سنوات على الأقل. أما السجلات المتعلقة بالأصول الرأسمالية، فيجب حفظها طيلة فترة التعديل مضافاً عليها خمس (٥) سنوات.	المادة السادسة والستون (لائحة)
س ٢٦	ما هي شروط حفظ السجلات إلكترونياً؟	يجب حفظ السجلات والفواتير إلكترونياً في المملكة، أو من خلال الوصول إلى الخوادم أو قواعد البيانات عبر محطة طرفية أو توصيلة طرفية في المملكة. ويجب أن تكون السجلات متاحة للاستخراج باللغة العربية متى كان ذلك ممكناً.	المادة السادسة والستون (لائحة)
س ٢٧	ما هي صلاحيات الهيئة في الحصول على المعلومات؟	يجب على جميع الأشخاص تقديم أي معلومات تطلبها الهيئة. وللهيئة الحق في الوصول المباشر والمستمر إلى المعلومات ذات الصلة لدى أطراف ثالثة، مثل البنوك والمؤسسات المالية والجهات الحكومية.	المادة السادسة والخمسون (لائحة)
س ٢٨	ما هي المدة القصوى للهيئة لإصدار أو تعديل تقييم ضريبي؟	يجب على الهيئة ألا تصدر أو تعدل تقييماً لأي فترة ضريبية بعد انقضاء خمس (٥) سنوات من انتهاء السنة التقويمية ذات الصلة.	م ٢٦، المادة الرابعة والستون (لائحة)
س ٢٩	متى يمكن للهيئة تجاوز مدة الخمس سنوات لإصدار تقييم ضريبي؟	يجوز للهيئة إصدار أو تعديل التقييمات لمدة عشرين (٢٠) سنة في حالتين: ١. إذا أجريت معاملات بقصد مخالفة أحكام النظام. ٢. إذا لم يلتزم الشخص الخاضع للضريبة بالتسجيل.	المادة الرابعة والستون (لائحة)
س ٣٠	متى يجوز للهيئة إجراء فحص دون إخطار مسبق؟	يجب إجراء الفحص عادةً بموجب إشعار مسبق لا يقل عن عشرين (٢٠) يوماً. ولكن يجوز للهيئة إجراء فحص دون إخطار مسبق إذا كان لديها أسباب منطقية تدعوها للشك في وجود مخالفة، أو في حال رفض الخاضع للضريبة التعاون.	المادة الرابعة والستون (لائحة)

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
الفصل التاسع: التهرب الضريبي والعقوبات وآلية الاعتراض (الجزء الثاني)			
س ٣١	ما هي عقوبة عدم السداد في الموعد المحدد؟	يعاقب كل من لم يسدد الضريبة المستحقة خلال المدة المحددة بغرامة تعادل ٥٪ من قيمة الضريبة غير المسددة؛ عن كل شهر أو جزء منه لم تسدد عنه الضريبة.	م ٤٣
س ٣٢	ما هي عقوبة تقديم إقرار ضريبي خاطئ ينتج عنه نقص في الضريبة المستحقة؟	يُعاقب كل من قدم إقراراً ضريبياً خاطئاً نتج عنه خطأ في احتساب مبلغ الضريبة بأقل من المستحق؛ بغرامة تعادل ٢٥٪ من قيمة الفرق بين الضريبة المحتسبة والمستحقة.	م ٤٢
س ٣٣	متى تُضاعف الغرامة على المخالف؟	في حال تكرار المخالفة نفسها خلال ثلاث سنوات من تاريخ صيرورة قرار العقوبة السابقة نهائياً، تجوز مضاعفة الغرامة في حق المخالف بموجب ذلك القرار.	م ٤٦، م ٢٥ (نظام الضريبة الانتقائية المعدل)
س ٣٤	ما هي الجهة القضائية المختصة بالنظر في الاعتراضات على القرارات الصادرة عن الهيئة؟	تكون الجهة القضائية المختصة هي اللجان الابتدائية والاستئنافية. يجوز لمن صدر ضده قرار بالعقوبة التظلم منه أمام لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية خلال ثلاثين يوماً من تاريخ العلم به.	م ٤٩، المرسوم الملكي (ثانياً)، المادة الثامنة والستون (لائحة)
س ٣٥	ما هي اختصاصات لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية؟	تختص هذه اللجنة بـ: الفصل في المخالفات والمنازعات ودعاوى الحقين العام والخاص الناشئة عن تطبيق الأنظمة الضريبية ولوائحها. الفصل في اعتراضات ذوي الشأن على القرارات الصادرة من الهيئة تطبيقاً لأحكام الأنظمة الضريبية.	م ٦٧
الفصل العاشر: الأحكام الختامية والانتقالية			
س ٣٦	ما هي المدة الزمنية التي لا تُسمع بعدها الدعاوى في المنازعات الضريبية؟	لا تُسمع الدعاوى في المنازعات الضريبية بعد مضي خمس سنوات من تاريخ استحقاق المبلغ محل المطالبة أو من تاريخ العلم بالواقعة محل النزاع، إلا في حالة وجود عذر تقبله اللجنة.	م ٦٧ (فقرة ٨)
س ٣٧	كيف يتم التعامل مع الالتزامات المستحقة التي تقع خارج أيام العمل الرسمية؟	إيداع الإقرارات الضريبية وسداد الضرائب المستحقة يجب أن يتم في أو قبل التاريخ المنصوص عليه، سواء وافق ذلك التاريخ يوم عمل أو خارج أيام العمل. أما الالتزامات الأخرى (غير الإيداع والسداد) التي تقع خارج أيام العمل (الجمعة والسبت والعطلات الرسمية)، فتُعد منفذة في يوم العمل التالي.	المادة الرابعة والسبعون (لائحة)

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
س ٣٨	متى يتم تطبيق نسبة الضريبة الأساسية المعدلة (١٥٪) في الحالات الانتقالية؟	في حال تم إصدار فاتورة أو سداد مقابل لسلعة أو خدمة قبل تاريخ سريان النسبة المعدلة (١ يوليو ٢٠٢٠م)، وتم التوريد الفعلي بعد هذا التاريخ، يتم احتساب الضريبة بتاريخ التوريد. استثناء: إذا تم إصدار فاتورة ضريبية قبل تاريخ ١١ مايو ٢٠٢٠م، وتم التوريد الفعلي قبل ٣٠ يونيو ٢٠٢١م، تطبق النسبة القديمة في حدود القيمة الواردة في الفاتورة.	المادة التاسعة والسبعون (لائحة)
الفصل الحادي عشر: سداد الضريبة (م ٢٧ - م ٣٠)			
س ٣٩	ما هي المدة القصوى لسداد الضريبة المستحقة والتقييمات الصادرة من الهيئة؟	يجب على الشخص الخاضع للضريبة أن يسدد الضريبة المستحقة عليه عن الفترة الضريبية كحد أقصى في اليوم الأخير من الشهر الذي يلي نهاية تلك الفترة الضريبية [١٨٨، ٢٥٧، ٣٢٦]. أما الضريبة المستحقة بموجب تقييم تصدره الهيئة، فيجب سدادها قبل حلول التاريخ المحدد في إشعار التقييم [١٨٨، ٢٥٧].	م ٢٧، المادة التاسعة والخمسون [١٨٤، ١٨٧، ٢٥٦، ٣٢٦]
س ٤٠	كيف يتم التعامل مع المبالغ التي تسدد للهيئة وما هي قاعدة المقاصة؟	في حال تلقت الهيئة مبلغاً من الخاضع للضريبة، يتم قيده أولاً في الرصيد المتعلق بالفترة الضريبية ذات الصلة بالسداد [١٩٠، ٢٥٨]. وتستخدم أي زيادة في الرصيد لتغطية أي غرامات أو رسوم مستحقة عن أي فترة ضريبية سابقة، ثم لتغطية أي مبالغ مستحقة عن أي فترة أخرى، بدءاً من أقدم رصيد لم يتم سداده [١٩٠، ٢٥٨]. وللهيئة إجراء مقاصة بين أي رصيد دائن لضريبة القيمة المضافة وبين أي ضرائب أخرى مستحقة على الشخص الخاضع للضريبة، وعليها إشعاره بذلك [١٩٠، ٢٥٩، ٣٢٦].	المادة التاسعة والخمسون [١٨٧، ٢٥٦، ٣٢٦]
س ٤١	ما هي شروط تمديد وقت سداد الضريبة (التقسيط) والمدة القصوى المسموح بها؟	يجوز للهيئة أن تسمح للخاضع للضريبة بسداد الضريبة والغرامات والرسوم المستحقة على أقساط، إذا قدم دليلاً يثبت أنه غير قادر على السداد عند الاستحقاق أو سيتعرض لصعوبات [١٩١، ٣٢٧]. يجب ألا تزيد تواريخ استحقاق جميع الأقساط المعتمدة عن اثني عشر (١٢) شهراً [١٩٢، ٢١٨، ٣٢٧].	المادة الستون [١٩١، ٣٢٧]
س ٤٢	كيف يتم تحصيل الضريبة المستحقة على الاستيراد، ومتى يجوز تأجيل سدادها؟	تتولى مصلحة الجمارك تحصيل الضريبة المستحقة عند الاستيراد [١٠٦، ١٩٤، ٢٩٩]. ويجوز للهيئة السماح للخاضع للضريبة بتأجيل سداد الضريبة المستحقة على السلع المستوردة لغايات النشاط الاقتصادي، شريطة التصريح عنها في الإقرار الضريبي [١٠٧، ١٩٤، ٢٩٩]. ويجوز لمجلس إدارة الهيئة تحديد تاريخ السداد في حالات استثنائية (ألا يتجاوز ٣٠ يوماً من تاريخ الاستيراد) [١٠٦، ٤٠٣].	م ٢٨، المادة الثالثة والأربعون [١٠٥، ١٩٤، ٣٤٢]، المادة الرابعة والأربعون [١٠٧، ٣٢١]

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
س ٤٣	ما هي شروط تفويض الشخص الخاضع للضريبة بسداد ضريبة الاستيراد عبر إقراره الضريبي؟	يجوز للخاضع للضريبة تقديم طلب بتفويضه سداد الضريبة عن الاستيراد عبر إقراره الضريبي بدلاً من تحصيلها عند الإفراج الجمركي [١٠٧، ٣٢١]. وتوافق الهيئة على الطلب إذا كان الشخص يستخدم الفترة الضريبية الشهرية ويعتزم استيراد السلع مرة على الأقل كل شهر، وإذا أثبت حسن التزامه الضريبي [١٠٧، ١٩٥].	المادة الرابعة والأربعون [١٠٧، ٣٢١]
س ٤٤	ما هي القاعدة الخاصة بتوريد السلع المستعملة؟	تحدد اللائحة الشروط والضوابط اللازمة لفرض الضريبة على توريد السلع المستعملة من قبل الخاضع للضريبة على أساس هامش الربح [٢٠٠، ٣٠٠، ٣٢٣]. ويجب أن يكون المورد قد اشترى السلع من شخص غير خاضع للضريبة، أو من خاضع لغير أغراض نشاطه الاقتصادي، وألا يكون قد خصم ضريبة المدخلات عليها [٢٠١، ٣٢٣].	م ٣٠، المادة الثامنة والأربعون [٢٠٠، ٣٢٣]
الفصل الثاني عشر: استرداد الضريبة (م ٣١ - م ٣٤)			
س ٤٥	من هي الفئات التي يجوز استثناؤها من دفع الضريبة عند التلقي أو السماح لها باستردادها؟	للهيئة استثناء الفئات المنصوص عليها في الاتفاقية من دفع الضريبة عند تلقي السلع والخدمات في المملكة، والسماح لها باسترداد الضريبة التي تكبدتها [٢٠٧، ٣٠٠]. ويجوز لوزير المالية السماح لبعض الفئات المعينة (مثل الحكومات الأجنبية، المنظمات الدولية، والبعثات الدبلوماسية والعسكرية) بطلب الاسترداد [٢٠٨، ٢١٣، ٣٠٠].	م ٣١، م ٣٢، المادة السبعون [٢٠٨، ٣٣١]، المادة الثانية والثلاثون [٢١٣، ٣٠٠]
س ٤٦	ما هي شروط استرداد الضريبة للأشخاص الخاضعين غير المقيمين في دول المجلس؟	يجوز للأشخاص الذين يمارسون نشاطاً اقتصادياً خارج دول المجلس التقدم بطلب لرد الضريبة التي تحملوها في المملكة، بشرطين أساسيين: ١. أن يكون الشخص مؤسساً في دولة تطبق نظام ضريبة على المعاملات مشابهاً لضريبة القيمة المضافة ومسجلاً لتلك الضريبة. ٢. أن تسمح تلك الدولة بآلية مماثلة لرد الضريبة إلى المقيمين بالمملكة الذين يتكبدون ضريبة في تلك الدولة (المعاملة بالمثل).	م ٣٣، المادة الثانية والسبعون [٢١٧، ٣٣٢]
س ٤٧	ما هو نظام رد الضريبة للسياح وما هي السلع المستثناة من الاسترداد؟	للهيئة أن تسمح برد الضريبة إلى السياح عن مشترياتهم من السلع المؤهلة للاسترداد التي دفع مقابلها في المملكة والتي يحملونها معهم عند مغادرتهم [٢١٩، ٣٣٢]. وتتم هذه العملية عبر مقدم خدمة معتمد يتم تفويضه من الهيئة [٢١٩، ٣٣٢]. السلع غير المؤهلة للاسترداد تشمل: المركبات والقوارب والطائرات، منتجات التبغ ومشتقاته، المواد الغذائية والمشروبات، النفط والغاز ومشتقاتهما، والسلع التي تم استعمالها أو استهلاكها في المملكة [٢٢٠، ٢٢١، ٣٣٢].	م ٣٣، المادة الثالثة والسبعون [٢١٩، ٣٣٢]

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
س ٤٨	ما هي الحالات التي يجوز فيها للشخص الخاضع للضريبة المطالبة برد الضريبة المسددة بالزيادة؟	يجوز للشخص الخاضع للضريبة المطالبة برّد مبلغ الضريبة المسدد بالزيادة في الحالات التالية: عند تقديم إقرار ضريبي تكون فيه صافي الضريبة رصيداً دائناً لصالحه. عند قيامه بسداد مبلغ زائد عن الضريبة واجبة السداد [٢٢٦، ٣٣٠].	م ٣٤، المادة التاسعة والستون [٢٢٦، ٣٣٠]
س ٤٩	ما هو الحد الأدنى لقيمة الضريبة القابلة للاسترداد للأشخاص المعينين؟	لا يجوز تقديم طلب استرداد عن مبلغ ضريبة يقل إجمالي قيمته عن خمسة آلاف (٥٠٠٠) ريال [٢١٣، ٢٤٧، ٣٣١].	المادة السبعون [٢١٣، ٣٣١]
الفصل الثالث عشر: سرية المعلومات وتبادلها (م ٣٥)			
س ٥٠	ما هو المبدأ الأساسي المتعلق بسرية المعلومات الضريبية؟	يجب على موظفي الهيئة وجميع العاملين لديها أو لمصلحتها المحافظة على سرية المعلومات الضريبية التي تلقوها بحكم عملهم [٢٣٠، ٣٠١]. ولا يجوز لهم الكشف عن تلك المعلومات إلا في الحالات المنصوص عليها في اللائحة [٢٣٠، ٢٣١، ٣٠١]. ويجب على من يتلقى المعلومات استخدامها فقط للأغراض التي منح بموجبها حق الاطلاع عليها.	م ٣٥، المادة الخامسة والخمسون [٢٣٠، ٣٢٤]
س ٥١	متى يجوز للهيئة الإفصاح عن المعلومات الضريبية؟	يجوز الإفصاح عن المعلومات الضريبية في الحالات التي يكون فيها الإفصاح مطلوباً بموجب أحكام قضائية أو النظام أو اللائحة التنفيذية أو غيرها من الأنظمة المرعية في المملكة [٢٣١، ٣٢٤]. كما يجوز الإفصاح بناءً على موافقة خطية صادرة من الشخص الخاضع للضريبة.	م ٣٥، المادة الخامسة والخمسون [٢٣١، ٣٢٤]
الفصل الرابع عشر: حفظ المستندات والمسؤولية التضامنية (م ٣٦ - م ٣٧)			
س ٥٢	ما هي المدة الزمنية لحفظ السجلات والدفاتر المحاسبية، وهل يجب حفظها باللغة العربية؟	يجب على الشخص الخاضع للضريبة حفظ الفواتير والسجلات والمستندات المحاسبية لمدة ست (٦) سنوات على الأقل، تبدأ من نهاية الفترة الضريبية [٢٣٤، ٢٦٤، ٣٠٢، ٣٢٩]. أما السجلات المتعلقة بالأصول الرأسمالية، فتكون مدة حفظها طيلة فترة التعديل، مضافاً عليها خمس (٥) سنوات [٢٣٤، ٢٦٥، ٣٠٢، ٣٢٩]. ويجب مسك السجلات وإصدار جميع الفواتير باللغة العربية [٢٣٤، ٢٦٦، ٣٢٩].	م ٣٦، المادة السادسة والستون [٢٣٤، ٢٦٤، ٣٢٩]
س ٥٣	ما هي شروط الحفظ الإلكتروني للسجلات الضريبية؟	يجب حفظ الفواتير والمستندات والسجلات إلكترونياً من خلال الوصول إلى الخوادم أو قواعد البيانات عبر محطة طرفية أو توصيلة طرفية في المملكة [٢٣٥، ٢٦٦، ٣٢٩]. ويجب أن تكون البيانات المدخلة في نظام الحاسب الآلي باللغة العربية متى كان ذلك ممكناً [٢٣٦، ٢٦٧].	المادة السادسة والستون [٢٣٥، ٢٦٦، ٣٢٩]

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
س ٥٤	متى يجوز للهيئة تقرير المسؤولية التضامنية؟	تحدد اللائحة الحالات الأخرى التي تتقرر فيها المسؤولية التضامنية مع الشخص الخاضع للضريبة. وفي هذه الحالات، يجوز للهيئة أن تجري تقييماً في حق ذلك الشخص المسؤول بالتضامن [٢٣٩، ٣٣٠].	م ٣٧، المادة السابعة والستون [٢٣٩، ٣٣٠]
الفصل الخامس عشر: التفتيش والضبط (م ٣٨)			
س ٥٥	من هم المسؤولون عن التفتيش وضبط المخالفات؟	يتولى موظفون للرقابة والتفتيش (يصدر بتسميتهم قرار من مجلس الإدارة) ضبط مخالفات أحكام النظام، ولهم جميع الصلاحيات اللازمة لأداء مهماتهم [٢٤٠، ٣٠٢].	م ٣٨
س ٥٦	ما هي المدة الزمنية للإخطار بالفحص، ومتى يمكن للهيئة الفحص دون إخطار؟	يجب إجراء الفحص في مقر العمل أو مقر الهيئة بموجب إشعار تصدره الهيئة قبل مدة لا تقل عن عشرين (٢٠) يوماً من تاريخ الفحص [١٧٧، ٢٤٣، ٢٤٤]. استثناءً، يجوز للهيئة أن تجري فحصاً دون إخطار مسبق إذا كان لديها أسباب منطقية تدعوها للشك في وجود مخالفة، أو في حال رفض أو كان من المرجح أن يرفض الشخص الخاضع للضريبة التعاون مع الهيئة [١٧٧، ٢٤٤].	م ٣٨، المادة الرابعة والستون [٢٤١، ٢٤٣]
س ٥٧	ما هي التزامات الخاضع للضريبة أثناء الفحص؟	يجب على الخاضع للضريبة أن يسمح بالوصول إلى كافة الدفاتر والسجلات والفواتير والمستندات المحاسبية التي يحتفظ بها، والتي قد يتم فحصها داخل أو خارج مقر العمل [٢٤٤، ٢٤٥]. وفي حال كانت السجلات محفوظة إلكترونياً، يجب عليه أن يقدم لموظفي الهيئة نسخاً ورقية أو ملفات إلكترونية تحتوي على المعلومات المطلوبة.	المادة الرابعة والستون [٢٤٣، ٢٤٦]
س ٥٨	ما هي المدة المسموح بها للهيئة لنقل وإعادة المستندات التي تم فحصها خارج مقر الخاضع للضريبة؟	في حالة قيام الهيئة بنقل الدفاتر والسجلات والمستندات خارج مقر الخاضع للضريبة، يجب عليها إعادة المستندات المنقولة بعد الانتهاء من فحصها خلال عشرين (٢٠) يوماً من تاريخ انتهاء الفحص [١٧٨، ٢٤٥].	المادة الرابعة والستون [١٧٨، ٢٤٥]
الفصل السادس عشر: التهرب الضريبي والعقوبات (م ٣٩ - م ٤٧)			
س ٥٩	ما هي الأفعال التي تُعد تهرباً ضريبياً وعقوبتها الرئيسية؟	يعد تهرباً ضريبياً: تقديم مستندات أو إقرارات أو سجلات أو معلومات غير صحيحة أو مزورة بقصد التهرب من تأدية الضريبة المستحقة [٢٥١، ٣٠٣]. أو إدخال أو محاولة إدخال/إخراج سلع أو خدمات بالمخالفة للأنظمة دون سداد الضريبة. العقوبة: غرامة لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة، ولا تزيد على ثلاثة أمثال قيمة السلع أو الخدمات محل التهرب.	م ٣٩، م ٤٠ [٢٥١، ٣٠٣]

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
س ٦٠	ما هي عقوبة عدم تقديم الإقرار الضريبي في المدة المحددة؟	يعاقب كل من لم يقدم الإقرار الضريبي خلال المدة المحددة بغرامة لا تقل عن ٥٪ ولا تزيد على ٢٥٪ من قيمة الضريبة التي كان يتعين عليه الإقرار بها [٢٥٦، ٣٠٤].	م ٤٢ [٢٥٥، ٣٠٤]
س ٦١	ما هي عقوبة إصدار فاتورة ضريبية من شخص غير مسجل؟	يعاقب غير المسجل في حال قيامه بإصدار فاتورة ضريبية بغرامة لا تتجاوز ١٠٠,٠٠٠ ريال [٢٦٣، ٣٠٤].	م ٤٤ [٢٦٣، ٣٠٤]
س ٦٢	متى يتم تطبيق عقوبة مضاعفة الغرامة؟	في حال تكرار المخالفة نفسها خلال ثلاث سنوات من تاريخ صيرورة قرار العقوبة السابقة نهائياً، تجوز مضاعفة الغرامة المقررة في حق المخالف بموجب ذلك القرار [٢٧٠، ٣٠٥].	م ٤٧، م ٢٥ (نظام الضريبة الانتقائية) [٢٤، ٢٧٠، ٣٠٥]
الفصل السابع عشر: إيقاع العقوبات والنظر في المخالفات (م ٤٨ - م ٤٩)			
س ٦٣	من المسؤول عن إيقاع العقوبات وما هي صلاحية النشر؟	تتولى الهيئة إيقاع العقوبات، ويكون إيقاع العقوبة بقرار من محافظ الهيئة، أو من يفوضه مجلس الإدارة [٢٧٠، ٣٠٦]. يجوز تضمين القرار الصادر بالعقوبة النص على نشر منطوقه على نفقة المخالف في صحيفة محلية أو أي وسيلة أخرى مناسبة بعد اكتساب القرار الصفة القطعية [٢٧٠، ٣٠٦].	م ٤٨ [٢٧٠، ٣٠٦]
س ٦٤	ما هي الجهة المختصة بالنظر في الاعتراضات على القرارات الضريبية والعقوبات؟	تكون الجهة القضائية المختصة هي اللجان الابتدائية والاستئنافية [١٠، ١٥]، التي نص عليها نظام ضريبة الدخل. ويجوز لمن صدر ضده قرار بالعقوبة التظلم منه أمام لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية [١٢، ٢٠، ٢٧١].	م ٤٩ [٢٧١، ٣٠٦]، المرسوم الملكي (ثانياً)
س ٦٥	ما هو مصير التظلم من قرار الربط على التزام المكلف بسداد الضريبة؟	إذا كان موضوع التظلم يتعلق بقرار خاص بالربط، فإن التظلم لا يؤثر على التزام المكلف بسداد مبلغ الضريبة المستحقة بموجب أحكام النظام؛ غير المعترض عليه [١٢، ٢٠].	م ٦٦ (نظام ضريبة الدخل المعدل) [١٢، ٢٠]
س ٦٦	ما هي المدة التي لا تُسمع بعدها الدعاوى في المنازعات الضريبية؟	لا تُسمع الدعاوى في المنازعات الضريبية بعد مضي خمس سنوات من تاريخ استحقاق المبلغ محل المطالبة أو من تاريخ العلم بالواقعة محل النزاع، إلا في حالة وجود عذر تقبله اللجنة [٢٥، ٢٥٠].	م ٦٧ (فقرة ٨) [٢٥، ٢٥٠]
الفصل الثامن عشر: أحكام ختامية (م ٥٠ - م ٥٣)			

الفصل	السؤال	الإجابة	المادة/المصدر القانوني
س ٦٧	ما هي مسؤوليات الهيئة الأساسية وفقاً لأحكام النظام؟	تتولى الهيئة مسؤولية إدارة وفحص وتقييم وتحصيل الضريبة، ولها في سبيل ذلك اتخاذ ما تراه من إجراءات [٢٧٢، ٣٠٧].	م ٥٠ [٢٧٢، ٣٠٧]
س ٦٨	ما هو التزام الجهات الحكومية والأشخاص تجاه الهيئة؟	على جميع الجهات الحكومية والأشخاص تزويد الهيئة بالمعلومات التي تطلبها لأغراض الضريبة [٢٧٣، ٣٠٧]. وعلى الهيئة التنسيق مع الجهات الحكومية في كل ما له علاقة بتنفيذ أحكام النظام واللائحة [٢٧٣، ٣٠٧].	م ٥١ [٢٧٣، ٣٠٧]
س ٦٩	متى يعمل بالنظام وما هي صلاحية مجلس الإدارة في إصدار اللائحة؟	يُعمل بالنظام اعتباراً من بداية السنة المالية التالية لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية [٢٧٤، ٣٠٨]. ويصدر مجلس إدارة الهيئة اللائحة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدور النظام [٢٧٣، ٣٠٧].	م ٥٢، م ٥٣ [٢٧٣، ٢٧٤، ٣٠٧، ٣٠٨]
س ٧٠	كيف يتم التعامل مع الالتزامات الضريبية التي يوافق تاريخها أيام عطلة رسمية؟	يجب إيداع الإقرارات الضريبية وسداد الضرائب المستحقة في أو قبل التاريخ المنصوص عليه، سواء وافق ذلك التاريخ يوم عمل أو خارج أيام العمل [٢٧٥، ٣٣٢]. أما الالتزامات الأخرى التي تقع خارج أيام العمل (الجمعة والسبت والعطلات الرسمية)، فتُعد منفذة في يوم العمل التالي [٢٧٥، ٣٣٢].	المادة الرابعة والسبعون [٢٧٥، ٣٣٢]

سؤال وجواب في قانون نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي

ملخص مواد القانون

المادة	الفصل	ملخص مواد القانون
المادة الأولى	أحكام تمهيدية	تعريف المصطلحات الأساسية في النظام، مثل: النظام (ضريبة القيمة المضافة)، الهيئة، الاتفاقية، المملكة، اللائحة، ضريبة المخرجات، الفاتورة الضريبية، ومجلس الإدارة.
المادة الثانية	أحكام تمهيدية	تفرض الضريبة على استيراد وتوريد السلع والخدمات وفقاً للأحكام المنصوص عليها في الاتفاقية والنظام واللائحة. تطبق الضريبة بنسبة أساسية قدرها ١٥٪ من قيمة التوريد أو الاستيراد، ما لم يرد نص بالإعفاء أو فرض نسبة الصفر (عدلت هذه المادة بتاريخ ١٥/١٠/١٤٤١ هـ).
المادة الثالثة	التسجيل لأغراض الضريبة	يكون الخاضع للضريبة مُلزَماً بالتسجيل تبعاً لأنشطته الاقتصادية، ويجوز التسجيل الاختياري لمن لا يلزمه ذلك. تصدر الهيئة شهادة تسجيل وتحتفظ بسجل للمسجلين. تحدد اللائحة الشروط والإجراءات للتسجيل، وحالات رفضه، وضوابط استثناء الخاضع للضريبة الذي يقوم بتوريدات خاضعة لنسبة الصفر.
المادة الرابعة	التسجيل لأغراض الضريبة	تحدد اللائحة ضوابط وشروط تسجيل المجموعة الضريبية أو تعديلها أو إلغائها. يعامل أعضاء المجموعة كشخص واحد، ويكونون مسؤولين بالتضامن عن الالتزامات الضريبية الخاصة بالمجموعة.
المادة الخامسة	التسجيل لأغراض الضريبة	يجب على الخاضع للضريبة طلب إلغاء تسجيله في حالات معينة (كالحالات المنصوص عليها في الاتفاقية، أو إذا كان مقيماً ولم يتجاوز رقم أعماله حد التسجيل الاختياري، أو غير مقيم ولم يقم بأي توريد خاضع للضريبة). تحدد اللائحة الإجراءات والشروط، ويتحمل المسجل جميع الالتزامات الناشئة خلال فترة سريان تسجيله.
المادة السادسة	توريدات السلع والخدمات	تحدد اللائحة الشروط والضوابط لتطبيق أحكام التوريد المفترض المنصوص عليها في الاتفاقية.
المادة السابعة	توريدات السلع والخدمات	تحدد اللائحة الشروط والضوابط المتعلقة بنقل الخاضع للضريبة سلعاً من أصوله من المملكة إلى أي دولة عضو أو العكس.
المادة الثامنة	توريدات السلع والخدمات	تحدد اللائحة المعاملات التي يكون فيها توريد السلع والخدمات خارج نطاق الضريبة.
المادة التاسعة	توريدات السلع والخدمات	يُعامل الخاضع للضريبة الذي يقوم باسمه الخاص بتوريد أو تلقي سلع أو خدمات نيابة عن شخص آخر، بأنه قام بتوريد أو تلقي تلك السلع أو الخدمات لنفسه.
المادة العاشرة	توريدات السلع والخدمات	تحدد اللائحة التوريدات المعفاة من الضريبة، والتوريدات الخاضعة لنسبة الصفر في المائة، والشروط والضوابط اللازمة لذلك.

المادة	الفصل	ملخص مواد القانون
المادة الحادية عشرة	توريدات السلع والخدمات	تحدد اللائحة المعايير والفترة الزمنية اللازمة لحساب قيمة التوريدات السنوية المتوقع أن يحققها الخاضع للضريبة.
المادة الثانية عشرة	توريدات السلع والخدمات	تحدد اللائحة الشروط والضوابط اللازمة لتجميع رقم أعمال الأشخاص المرتبطين الذين يزاولون أنشطة متشابهة أو مترابطة لغرض التسجيل الإلزامي.
المادة الثالثة عشرة	مكان التوريد	تحدد اللائحة الشروط والضوابط اللازمة لتعيين مكان توريد السلع والخدمات، وفقاً لأحكام الاتفاقية.
المادة الرابعة عشرة	مكان التوريد	يجوز أن تحدد اللائحة الشروط والأحكام المتعلقة بتحديد محل إقامة الشخص.
المادة الخامسة عشرة	القيمة الخاضعة للضريبة	تُحدد قيمة السلع المستوردة وفقاً لنظام الجمارك الموحد. وتحدد اللائحة الشروط التنافسية لتحديد القيمة السوقية العادلة للسلع والخدمات، وضوابط تعديل قيمة التوريد بين أشخاص مرتبطين.
المادة السادسة عشرة	الاستيراد	تستحق الضريبة عند الاستيراد وفقاً لأحكام الاتفاقية. في حال تعليق الضريبة (وفقاً لنظام الجمارك)، يجب على المستورد تقديم تأمين يغطي قيمة الضريبة وفقاً لما تحدده اللائحة.
المادة السابعة عشرة	الاستيراد	تحدد اللائحة شروط وضوابط إعفاء الأمتعة الشخصية والهدايا ومستلزمات ذوي الاحتياجات الخاصة من الضريبة، بما يتوافق مع نظام الجمارك.
المادة الثامنة عشرة	احتساب الضريبة	تكون نسبة الضريبة المستحقة هي النسبة المطبقة في تاريخ التوريد أو في تاريخ الاستيراد.
المادة التاسعة عشرة	احتساب الضريبة	تحدد اللائحة تاريخ استحقاق الضريبة للتوريدات غير المنصوص عليها في الاتفاقية.
المادة العشرون	احتساب الضريبة	تحدد اللائحة مدد احتساب الضريبة وشروطه وضوابطه.

المادة	الفصل	ملخص مواد القانون
المادة الحادية والعشرون	احتساب الضريبة	تتعلق بالأحكام الانتقالية: إذا تم إصدار فاتورة أو سداد مقابل قبل تاريخ نفاذ النظام أو التسجيل، وتم التوريد بعده، فإن تاريخ الاستحقاق يكون بتاريخ التوريد. ويطبق هذا على التوريدات البينية والتوريدات المستمرة (الضريبة لا تستحق على الجزء المنفذ قبل تاريخ النفاذ أو التسجيل).
المادة الثانية والعشرون	خصم الضريبة	تحدد اللائحة شروط وضوابط خصم الضريبة، وطرق احتساب نسبة الخصم، وشروط إثبات خسارة أو تلف السلع، والفترة الزمنية لخصم ضريبة المدخلات قبل التسجيل، وضوابط خصم ضريبة المدخلات على الأصول الرأسمالية، ووسائل إثبات قيمة الضريبة المستحقة في حال عدم توافر الفاتورة.
المادة الثالثة والعشرون	الفواتير الضريبية	تحدد اللائحة محتويات وشكل الفواتير الضريبية، ومهل إصدارها، وشروط وضوابط إصدار فواتير ملخصة أو مبسطة، وضوابط استثناء الخاضع للضريبة من إصدارها لتوريدات معفاة، وشروط قبول الفواتير شكلياً، وشروط الاستعانة بغيره لإصدار الفواتير.
المادة الرابعة والعشرون	الإقرار الضريبي	تحدد اللائحة الفترة الضريبية. يجب على الخاضع للضريبة تقديم إقرار ضريبي للهيئة خلال المدة ووفقاً للشروط المحددة. يجب على الشخص إبلاغ الهيئة بأي خطأ اكتشفه في إقرار ضريبي سابق.
المادة الخامسة والعشرون	الإقرار الضريبي	تحدد اللائحة الضوابط والشروط اللازمة لتعديل مقابل التوريد في الفواتير الضريبية الأصلية، أو تعديل الإقرار الضريبي.
المادة السادسة والعشرون	الإقرار الضريبي	للهيئة إجراء تقييم ضريبي للخاضع للضريبة (بصرف النظر عن الإقرار المقدم منه)، أو إجراء تقييم جديد يعدل سابقاً. يجب على الهيئة إبلاغ الخاضع بالتقييم. تحدد اللائحة المدد والإجراءات اللازمة للتقييم والاعتراض عليه.
المادة السابعة والعشرون	سداد الضريبة	تحدد اللائحة مدد وشروط وضوابط سداد الضريبة الصافية المستحقة. للهيئة أن تسمح أو تُلزم الخاضع للضريبة بتغيير فترته الضريبية، وعليها إبلاغه بذلك.
المادة الثامنة والعشرون	سداد الضريبة	تتولى مصلحة الجمارك تحصيل الضريبة المستحقة عند الاستيراد وتحويلها إلى الحساب المحدد. يجوز للهيئة السماح للخاضع للضريبة بتأجيل سداد الضريبة المستحقة على السلع المستوردة لغايات النشاط الاقتصادي، بشرط التصريح عنها في الإقرار الضريبي.

سؤال وجواب في قانون نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي

المادة	الفصل	ملخص مواد القانون
المادة التاسعة والعشرون	سداد الضريبة	تحدد اللائحة آلية سداد الضريبة المستحقة في الحالات التي يقع فيها مكان توريد السلع أو الخدمات في المملكة دون أن يكون المورد مقيماً فيها.
المادة الثلاثون	سداد الضريبة	تحدد اللائحة الشروط والضوابط اللازمة لفرض الضريبة على توريد السلع المستعملة من قبل الخاضع للضريبة على أساس هامش الربح.
المادة الحادية والثلاثون	استرداد الضريبة	للهيئة استثناء الفئات المنصوص عليها في الاتفاقية من دفع الضريبة عند تلقي السلع والخدمات، والسماح لها باسترداد الضريبة التي تكبدتها.
المادة الثانية والثلاثون	استرداد الضريبة	تحدد اللائحة شروط وضوابط منح الحكومات الأجنبية والمنظمات الدولية والبعثات الدبلوماسية والعسكرية حق طلب استرداد الضريبة، وضوابط تطبيق نسبة الصفر على التوريدات المقدمة لهذه الجهات.
المادة الثالثة والثلاثون	استرداد الضريبة	تحدد اللائحة الإجراءات اللازمة لاسترداد الأشخاص غير المقيمين في إقليم دول المجلس للضريبة المسددة في المملكة، وشروط وضوابط نظام استرداد السياح للضريبة.
المادة الرابعة والثلاثون	استرداد الضريبة	تحدد اللائحة شروط وضوابط السماح للخاضع للضريبة بطلب استرداد الضريبة الصافية القابلة للخصم أو الاسترداد، أو ترحيلها لفترات ضريبية قادمة.
المادة الخامسة والثلاثون	سرية المعلومات وتبادلها	يجب على موظفي الهيئة المحافظة على سرية المعلومات الضريبية، ولا يجوز الكشف عنها إلا في الحالات المحددة في اللائحة. ويجب على متلقي المعلومات استخدامها فقط للأغراض الممنوحة والاحتفاظ بسريتها، وعدم إعادة الإفصاح عنها.
المادة السادسة والثلاثون	حفظ المستندات والمسؤولية التضامنية	تحدد اللائحة المدة اللازمة لحفظ الفواتير الضريبية والدفاتر والسجلات والمستندات المحاسبية.
المادة السابعة والثلاثون	حفظ المستندات والمسؤولية التضامنية	تحدد اللائحة الحالات الأخرى التي تتقرر فيها المسؤولية التضامنية مع الشخص الخاضع للضريبة (دون إخلال بالحالات المنصوص عليها في الاتفاقية والنظام)، والإجراءات المتخذة في حق المسؤولين.

سؤال وجواب في قانون نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي

المادة	الفصل	ملخص مواد القانون
المادة الثامنة والثلاثون	التفتيش والضبط	يتولى موظفون للرقابة والتفتيش (يصدر بتسميتهم قرار من مجلس الإدارة) ضبط مخالفات النظام، ولهم جميع الصلاحيات اللازمة، وتحدد اللائحة إجراءات قيامهم بأعمالهم.
المادة التاسعة والثلاثون	التهرب الضريبي والعقوبات	يُعد تهرباً ضريبياً تقديم مستندات أو إقرارات أو معلومات غير صحيحة أو مزورة بقصد التهرب من الضريبة أو استردادها دون وجه حق، أو إدخال/إخراج سلع أو خدمات بالمخالفة للأنظمة دون سداد الضريبة.
المادة الأربعون	التهرب الضريبي والعقوبات	يُعاقب على التهرب الضريبي بغرامة لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة، ولا تزيد على ثلاثة أمثال قيمة السلع أو الخدمات محل التهرب.
المادة الحادية والأربعون	التهرب الضريبي والعقوبات	يُعاقب كل من لم يتقدم بطلب التسجيل خلال المدد المحددة بغرامة مقدارها ١٠,٠٠٠ ريـال.
المادة الثانية والأربعون	التهرب الضريبي والعقوبات	(١): يُعاقب كل من قدم إقراراً ضريبياً خاطئاً نتج عنه خطأ في احتساب الضريبة بأقل من المستحق؛ بغرامة تعادل ٥٠٪ من قيمة الفرق بين الضريبة المحتسبة والمستحقة. (٢): يجوز للهيئة الإعفاء من هذه العقوبة أو تخفيضها. (٣): يُعاقب من لم يقدم الإقرار الضريبي خلال المدة المحددة بغرامة لا تقل عن ٥٪ ولا تزيد على ٢٥٪ من قيمة الضريبة التي كان يتعين عليه الإقرار بها.
المادة الثالثة والأربعون	التهرب الضريبي والعقوبات	يُعاقب كل من لم يسدد الضريبة المستحقة خلال المدة المحددة بغرامة تعادل ٥٪ من قيمة الضريبة غير المسددة؛ عن كل شهر أو جزء منه لم تسدد عنه الضريبة.
المادة الرابعة والأربعون	التهرب الضريبي والعقوبات	يُعاقب غير المسجل في حال قيامه بإصدار فاتورة ضريبية بغرامة لا تتجاوز ١٠٠,٠٠٠ ريـال.
المادة الخامسة والأربعون	التهرب الضريبي والعقوبات	يُعاقب بغرامة لا تزيد على ٥٠,٠٠٠ ريـال لكل من: (١) لم يلتزم بحفظ الفواتير والسجلات للمدة المحددة؛ (٢) منع أو أعاق موظفي الهيئة من أداء واجباتهم؛ (٣) خالف أي حكم آخر من أحكام النظام أو اللائحة.

سؤال وجواب في قانون نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي

المادة	الفصل	ملخص مواد القانون
المادة السادسة والأربعون	التهرب الضريبي والعقوبات	إيقاع الغرامات لا يخل باستيفاء الضريبة المستحقة، ولا يخل تطبيق العقوبات المنصوص عليها بأي عقوبة أخرى ينص عليها نظام آخر.
المادة السابعة والأربعون	التهرب الضريبي والعقوبات	في حال تكرار المخالفة نفسها خلال ثلاث سنوات من تاريخ صيرورة قرار العقوبة نهائياً، تجوز مضاعفة الغرامة.
المادة الثامنة والأربعون	إيقاع العقوبات والنظر في المخالفات	تتولى الهيئة إيقاع العقوبات وفقاً لتصنيف المخالفات وقرار مجلس الإدارة (مع مراعاة التناسب). يُوقع القرار من المحافظ أو من يفوضه. يجوز تضمين القرار النص على نشر منطوقه في صحيفة محلية على نفقة المخالف بعد اكتسابه الصفة القطعية.
المادة التاسعة والأربعون	إيقاع العقوبات والنظر في المخالفات	يجوز لمن صدر ضده قرار بالعقوبة الاعتراض عليه وفقاً لقواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية (عدلت هذه المادة بتاريخ ٢٨/٤/١٤٤١ هـ).
المادة الخمسون	أحكام ختامية	تتولى الهيئة مسؤولية إدارة وفحص وتقييم وتحصيل الضريبة، ولها اتخاذ ما تراه من إجراءات.
المادة الحادية والخمسون	أحكام ختامية	للهيئة التنسيق مع الجهات الحكومية لتنفيذ أحكام النظام واللائحة. على جميع الجهات الحكومية والأشخاص تزويد الهيئة بالمعلومات التي تطلبها لأغراض الضريبة.
المادة الثانية والخمسون	أحكام ختامية	يصدر مجلس إدارة الهيئة اللائحة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدور النظام، وتعمل بها من تاريخ نفاذه. ويصدر كذلك القرارات والتعليمات اللازمة لتنفيذ الأحكام.
المادة الثالثة والخمسون	أحكام ختامية	يُعمل بالنظام اعتباراً من بداية السنة المالية التالية لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية. استثناءً، يجب على الأشخاص الملزمين بالتسجيل التسجيل لدى الهيئة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ نشر النظام.

سؤال وجواب في قانون نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي

ملخص مواد اللائحة

المادة	العنوان الرئيسي	ملخص مواد اللائحة
الأولى	التعريفات	تحدد معاني الألفاظ والعبارات الواردة في اللائحة بناءً على الاتفاقية والنظام ما لم يتطلب السياق خلاف ذلك.
الثانية	الأشخاص الخاضعون للضريبة	يُعد الشخص خاضعاً للضريبة إذا كان يمارس نشاطاً اقتصادياً مستقلاً بقصد تحقيق الدخل، وتم تسجيله أو اعتبر ملزماً بالتسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة في المملكة.
الثالثة	التسجيل الإلزامي - حال تجاوز التوريدات حد التسجيل الإلزامي	يجب على المقيم غير المسجل حساب قيمة توريداته السابقة (١٢ شهراً) وتقديم طلب التسجيل خلال ٣٠ يوماً من نهاية الشهر الذي تجاوز فيه الحد الإلزامي.
الرابعة	التسجيل الإلزامي - التوريدات التي يتوقع أن تتجاوز حد التسجيل الإلزامي	يجب على المقيم غير المسجل إجراء حساب تقديري لتوريداته السنوية المتوقعة (١٢ شهراً لاحقة) وتقديم طلب التسجيل خلال ٣٠ يوماً إذا تجاوزت الحد الإلزامي.
الخامسة	التسجيل الإلزامي للأشخاص غير المقيمين والملزمين بسداد الضريبة في المملكة	يجب على الشخص غير المقيم الملزم بسداد الضريبة عن توريداته أو استلامه في المملكة التقدم بطلب التسجيل خلال ٣٠ يوماً من تاريخ أول توريد يكون فيه ملزماً بالسداد.
السادسة	أحكام أخرى - التسجيل الإلزامي	تجيز للهيئة تسجيل المتخلف عن تقديم طلب التسجيل الإلزامي، وتسمح بتأجيل أو اعتبار نفاذ تاريخ التسجيل بأثر رجعي، وتستثنى قيمة توريد الأصول الرأسمالية من مجموع التوريدات السنوية الخاضعة للضريبة بشروط.
السابعة	التسجيل الاختياري	يجوز للشخص المقيم غير الملزم بالتسجيل تقديم طلب تسجيل اختياري إذا بلغت قيمة توريداته أو مصاريفه (السابقة أو المتوقعة خلال ١٢ شهراً) حد التسجيل الاختياري.
الثامنة	طلب التسجيل	تحدد متطلبات نموذج طلب التسجيل كحد أدنى، بما في ذلك بيانات مقدم الطلب، وقيمة التوريدات السنوية، وتاريخ بدء سريان التسجيل، كما تحدد إجراءات الرفض أو القبول وإصدار شهادة التسجيل.
التاسعة	أحكام التسجيل التي تسري في حالات معينة	يُستثنى من التسجيل الإلزامي من كانت جميع توريداته خاضعة لنسبة الصفر، وتجيز للهيئة ضم قيمة توريدات أشخاص مرتبطين، وتحدد أحكام تسجيل غير المقيمين وأنشطة الجهات الحكومية غير الخاضعة للضريبة، وتستثني نشاط العاملين المرتبطين بعلاقة عمل.

المادة	العنوان الرئيسي	ملخص مواد اللائحة
العاشرة	تسجيل المجموعة الضريبية	تجيز لشخصين اعتباريين أو أكثر التسجيل كمجموعة ضريبية إذا استوفوا شروطاً محددة تتعلق بالإقامة والملكية/السيطرة (٥٠٪ أو أكثر)، وعدم التأهيل لأنشطة استرداد معينة أو العمل في منطقة خاصة.
الحادية عشرة	طلب تشكيل مجموعة ضريبية	تحدد إجراءات تقديم الطلب عبر تعيين ممثل للمجموعة وتفاصيل النموذج وتاريخ نفاذ التسجيل، وتوضح الآثار المترتبة على التسجيل (مثل اعتبار التوريدات صادرة عن المجموعة).
الثانية عشرة	التعديلات على المجموعة الضريبية أو حلها	يجب على ممثل المجموعة إشعار الهيئة بالتغييرات أو فقدان الأهلية خلال ٢٠ يوماً، وتحدد قواعد إضافة/استبعاد عضو أو حل المجموعة، والمسؤولية التضامنية للأعضاء، وصلاحية الهيئة لحل المجموعة أو استبعاد أعضاء لأسباب معينة.
الثالثة عشرة	إلغاء التسجيل	يجب إلغاء التسجيل في حال توقف الشخص الخاضع للضريبة عن مزاولة النشاط الاقتصادي، أو إذا لم يقم غير المقيم بتوريدات خاضعة للضريبة لمدة ١٢ شهراً سابقة، أو إذا لم يستوف المقيم حد التسجيل الإلزامي/الاختياري، وتحدد الإجراءات والمواعيد (٣٠ يوماً لتقديم الطلب).
الرابعة عشرة	التوريدات الخاضعة للضريبة في المملكة	تفرض الضريبة على توريدات السلع والخدمات التي يقوم بها الشخص الخاضع للضريبة، أو التي يتلقاها بآلية الاحتساب العكسي، وعلى استيراد السلع، وتوضح ما يُعد توريداً للخدمات (مثل منح حق أو توفير ميزة).
الخامسة عشرة	التوريد المفترض	يُعد الشخص الخاضع للضريبة كأنه قام بتوريد سلع أو خدمات في حالات التوريد المفترض، مع استثناءات محددة للهدايا والعينات والسلع والخدمات المقدمة دون مقابل لأغراض ترويجية أو للموظفين (بقيود على القيمة)، وحالات التلف أو السرقة.
السادسة عشرة	نقل المملوك من السلع إلى دولة عضو أخرى	لا يُعد من قبيل التوريد نقل السلع من المملكة إلى دولة عضو أخرى لنفس الشخص إذا قدم إثباتاً على الاستخدام المؤقت أو التوريد للغير خلال ٦٠ يوماً.
السابعة عشرة	التعاملات التي لا تقع ضمن نطاق الضريبة ـ نقل النشاط الاقتصادي	لا يُعد نقل النشاط الاقتصادي كلياً أو جزئياً توريداً خاضعاً للضريبة إذا استوفى شروطاً محددة تتعلق بمتلقي النشاط والأصول المنقولة والإخطار للهيئة.
الثامنة عشرة	توريدات يقوم بها الشخص الاعتباري لنفسه	تُعد توريدات السلع والخدمات من قبل الشخص الاعتباري لنفسه خارج نطاق الضريبة (باستثناء التوريدات المفترضة)، وكذلك التوريدات بين أعضاء المجموعة الضريبية.

المادة	العنوان الرئيسي	ملخص مواد اللائحة
التاسعة عشرة	إصدار أو توريد القسائم الشرائية	لا يُعد إصدار أو توريد القسيمة توريدًا لأغراض النظام، إلا إذا تجاوز المقابل المقدم لقاء إصدار القسيمة ذات القيمة الاسمية قيمتها النقدية الاسمية.
العشرون	تاريخ التوريد واستحقاق الضريبة في حالات محددة	تحدد تاريخ استحقاق الضريبة للتوريدات المستمرة (بالأسبق من تاريخ استحقاق الدفعة، السداد الفعلي، أو الفاتورة، وعلى الأقل مرة كل ١٢ شهراً)، وتوريد المرافق، والعقود الحكومية (تاريخ أمر الدفع أو استلام المقابل).
الحادية والعشرون	المورد والعميل الخاضع للضريبة	تحدد متى يُعد المورد أو العميل "خاضعاً للضريبة" لأغراض تحديد مكان التوريد، وتلزم المورد بالحصول على رقم التعريف الضريبي للعميل في دولة عضو أخرى.
الثانية والعشرون	مكان التوريد - أولوية تطبيق الأحكام الخاصة	تكون للأحكام الخاصة بتحديد مكان توريد الخدمات الأولوية في التطبيق على الأحكام العامة التي تحدد مكان التوريد.
الثالثة والعشرون	الخدمات المتعلقة بالعقار	تعرف العقار والخدمات ذات الصلة به (مثل منح الحقوق، التشييد، خدمات الوكلاء)، وتوضح أن الخدمات المتعلقة بعقارات خارج المملكة ليست خدمات عقارية داخلها.
الرابعة والعشرون	الاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الإلكترونية	تعرف هذه الخدمات وتشمل البث والإرسال وتوفير المحتوى، وتحدد مكان استهلاك الخدمة (الموقع الفعلي أو مكان الإقامة)، والمؤشرات المعتمدة لتحديد مكان إقامة العميل.
الخامسة والعشرون	خدمات أخرى - مكان التوريد	يكون مكان توريد الخدمات الثقافية والتعليمية والترفيهية هو الموقع الفعلي الذي تقدم فيه، وتعدد الخدمات المتعلقة بنقل السلع أو الركاب، وتحدد قواعد تجزئة قيمة الخدمة بين المملكة والخارج.
السادسة والعشرون	السلع الواقعة في المملكة	يعد توريد السلع الواقعة في المملكة دون انتقالها خارجها توريدًا داخل المملكة.
السابعة والعشرون	السلع المباعة مع النقل	تشمل الحالات التي يتفق فيها المورد مع العميل على نقل السلع نتيجة للتوريد، وتحدد قواعد التوريد مع النقل في حالات التوريدات المتعددة لنفس السلع، وقواعد السلع المنقولة من خارج إقليم دول المجلس.
الثامنة والعشرون	المتطلبات الثبوتية للتوريدات الداخلية	يجب على الشخص الخاضع للضريبة الاحتفاظ بدليل على نقل السلع إلى دولة المقصد في التوريدات البينية خلال ٦٠ يوماً، وتحدد ما يُعد دليلاً على النقل.
التاسعة والعشرون	الخدمات المالية	تعفى توريدات الخدمات المالية، باستثناء الحالات التي يكون فيها المقابل مسدداً صراحة كرسوم أو عمولة أو خصم تجاري، وتحدد ما يُعد خدمات مالية معفاة (مثل تحويل النقود، الائتمان، تشغيل الحسابات، الأدوات المالية، والمنتجات الإسلامية المشابهة)، وتشمل الإعفاء عقود التأمين وإعادة التأمين على الحياة.

المادة	العنوان الرئيسي	ملخص مواد اللائحة
الثلاثون	التوريدات العقارية المعفاة من الضريبة	تعفى توريدات العقار (السكني، التجاري، الزراعي، الأرض الفضاء) على سبيل نقل ملكيته أو التصرف به كمالك، وكذلك توريد العقار السكني على سبيل التأجير أو الترخيص، وتوضح تعريف العقار السكني والمستثنيات منه (مثل الفنادق).
الحادية والثلاثون	التوريدات الخاضعة لنسبة الصفر	تخضع توريدات السلع والخدمات المدرجة في هذا الفصل لنسبة الصفر، وتُعامل التوريدات المعفاة التي تخضع في نفس الوقت لنسبة الصفر معاملة التوريد الخاضع لنسبة الصفر.
الثانية والثلاثون	صادرات السلع من المملكة	تخضع السلع المصدرة من المملكة لنسبة الصفر إذا قدم المورد دليلاً على نقلها من إقليم دول المجلس خلال ٩٠ يوماً، وتحدد المستندات المطلوبة كدليل.
الثانية والثلاثون (مكرر)	التوريد ومعاملات الاستيراد عند تعليق الضريبة	تخضع لنسبة الصفر توريدات السلع إلى وضمن الأوضاع المعلقة للرسوم الجمركية، وتعلق الضريبة المستحقة على استيراد السلع التي توضع تحت الأوضاع المعلقة للرسوم الجمركية، وتطبق أحكام خاصة بالمناطق الخاصة.
الثالثة والثلاثون	الخدمات الموردة لغير مقيمي دول المجلس	يخضع توريد الخدمات الذي يقوم به الشخص الخاضع للضريبة إلى عميل غير مقيم في أي دولة عضو لنسبة الصفر، مع استثناءات محددة (مثل الخدمات المرتبطة بالعقار أو الخدمات التي يقع مكان توريدها في دولة عضو).
الرابعة والثلاثون	خدمات نقل السلع والركاب من وإلى المملكة والتوريدات ذات الصلة	يخضع النقل الدولي للسلع والركاب والخدمات المرتبطة بهما، وتوريد وصيانة وسائل النقل المؤهلة لنسبة الصفر، وتوضح شروط تأهيل وسيلة النقل.
الخامسة والثلاثون	الأدوية والمعدات الطبية	تخضع توريدات الأدوية والسلع الطبية المؤهلة لنسبة الصفر، وفقاً لتصنيفات وزارة الصحة أو الجهة المختصة.
السادسة والثلاثون	توريدات المعادن الاستثمارية	يخضع لنسبة الصفر أول توريد للمعادن المؤهلة (الذهب، الفضة، البالتين بنقاء لا يقل عن ٩٩٪) من قبل المنتج أو المعالج.
السادسة والثلاثون (مكرر)	(توريدات السلع العسكرية المؤهلة)	يخضع لنسبة الصفر توريد السلع العسكرية المؤهلة المصنعة محلياً إلى القوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي، بشروط محددة.
السادسة والثلاثون (مكرر ٢)	التوريد للبعثات الدبلوماسية	يخضع التوريد إلى البعثات الدبلوماسية المؤهلة لنسبة الصفر بالمائة، مع مراعاة أحكام المادة السبعين.
السابعة والثلاثون	الأشخاص المرتبطون	تحدد الحالات التي يُعامل فيها شخصان أو أكثر كأشخاص مرتبطين (بما في ذلك القرابة حتى الدرجة الرابعة، علاقة العمل، والسيطرة أو الملكية بنسبة تزيد عن ٥٠٪).

المادة	العنوان الرئيسي	ملخص مواد اللائحة
الثامنة والثلاثون	القيمة السوقية العادلة	تكون قيمة التوريد هي القيمة السوقية العادلة بدلاً من القيمة المتفق عليها إذا كان التوريد بين أشخاص مرتبطين وقيمة التوريد أقل من القيمة السوقية العادلة والعميل ليس له حق في خصم كامل ضريبة المدخلات.
التاسعة والثلاثون	قيمة توريدات محددة خاضعة للضريبة	قيمة التوريدات المفترضة هي قيمة الشراء أو التكلفة، وتوضح أن المبالغ التي تدفعها جهة حكومية للمورد لا تعد إعانة إذا كانت مقابلاً لتوريد سلع أو خدمات.
الأربعون	تعديل قيمة التوريد	يتم تعديل قيمة التوريد الخاضع للضريبة في حالات إلغاء/وقف التوريد، أو التغيير الجوهري في طبيعته، أو تعديل القيمة المتفق عليها (بما في ذلك التخفيضات)، أو ترجيع السلع/الخدمات. وتحدد قواعد تعديل ضريبة المخرجات في حالات الديون المعدومة.
الحادية والأربعون	السلع المفترض استيرادها إلى المملكة	يُعد الشخص المقيم غير المسجل الذي يُدخل سلعاً تزيد قيمتها عن ١٠,٠٠٠ ريال من دولة عضو أخرى دون إثبات سداد الضريبة عنها، كأنه قام باستيراد لتلك السلع وتستحق الضريبة عنها.
الثانية والأربعون	الإعفاء عند الاستيراد	يعفى من الضريبة المتعلقات الشخصية والهدايا التي يحملها المسافرون، واستيراد المعدات للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة (بقرار من مجلس الإدارة)، وتحدد أحكام الإعفاء المتعلقة بإعفاء الرسوم الجمركية.
الثالثة والأربعون	تحصيل الضريبة عن الواردات عند دخولها إلى المملكة	على الشخص الخاضع للضريبة تقديم رقم تعريفه الضريبي لمصلحة الجمارك، وتكون الضريبة المستحقة على السلع المستوردة واجبة السداد في تاريخ الاستيراد، وتحصلها مصلحة الجمارك.
الرابعة والأربعون	سداد الضريبة على الاستيراد عبر الإقرار الضريبي	يجوز للشخص الخاضع للضريبة تقديم طلب للهيئة لتفويضه بسداد الضريبة عن الاستيراد عبر إقراره الضريبي بدلاً من مصلحة الجمارك، وفقاً لشروط محددة (مثل استخدام الفترة الضريبية الشهرية وحسن الالتزام).
الخامسة والأربعون	احتساب الضريبة	يتم احتساب صافي الضريبة المستحقة على أساس الفاتورة بطرح إجمالي ضريبة المدخلات من إجمالي ضريبة المخرجات المستحقة، كما تحدد معادلة حساب الضريبة عن قيمة التوريدات التي تشمل الضريبة.
السادسة والأربعون	إعداد الإقرار الضريبي وفقًا للأساس النقدي	يجوز للشخص الخاضع للضريبة اختيار أساس المحاسبة النقدية لاحتساب صافي الضريبة إذا كانت توريداته السنوية الخاضعة تقل عن ٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال، بشروط محددة.

سؤال وجواب في قانون نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي

المادة	العنوان الرئيسي	ملخص مواد اللائحة
السابعة والأربعون	الأشخاص الملزمون بسداد الضريبة في حالات خاصة	تحدد التزام العميل الخاضع للضريبة بسداد الضريبة عبر آلية الاحتساب العكسي للتوريدات المستلمة من مورد غير مقيم. كما تحدد مسؤولية السوق الإلكتروني عن تحصيل وسداد الضريبة في حالات تسهيل توريد الخدمات/السلع من موردين غير مقيمين أو غير مسجلين (التوريد المفترض).
الثامنة والأربعون	توريد السلع المستعملة	يجوز للشخص الخاضع للضريبة احتساب الضريبة المستحقة عن توريد السلع المستعملة المؤهلة بطريقة هامش الربح، بشروط (مثل شراء السلع من شخص غير خاضع للضريبة وعدم خصم ضريبة المدخلات عليها).
التاسعة والأربعون	خصم ضريبة المدخلات	يحق للشخص الخاضع للضريبة خصم ضريبة المدخلات المتعلقة بالسلع والخدمات الموردة له في سياق نشاطه الاقتصادي، وتحدد أحكام خصم ضريبة المدخلات قبل تاريخ التسجيل.
الخمسون	السلع والخدمات المفترض تلقيها خارج نطاق النشاط الاقتصادي	تحدد السلع والخدمات التي لا يُسمح بخصم ضريبة المدخلات المتعلقة بها، ما لم يُعد توريد تلك السلع أو الخدمات كتوريدات خاضعة للضريبة (مثل الخدمات الترفيهية، الضيافة، المركبات المقيدة).
الحادية والخمسون	الخصم النسبي لضريبة المدخلات	تطبق قاعدة الخصم النسبي لضريبة المدخلات على السلع والخدمات المستخدمة في توريدات خاضعة للضريبة وتوريدات معفاة، ويُحتسب الخصم النسبي على أساس كسر يمثل التوريدات الخاضعة مقابل إجمالي التوريدات.
الثانية والخمسون	الأصول الرأسمالية	يجب على الشخص الخاضع للضريبة تعديل ضريبة المدخلات المخصومة فيما يتعلق بالأصل الرأسمالي في حال تغيير طريقة استخدامه أو وضعه الضريبي خلال فترة التعديل (٦ سنوات للمنقولة، ١٠ سنوات لغير المنقولة).
الثالثة والخمسون	الفواتير الضريبية	يجب على الشخص الخاضع للضريبة إصدار فاتورة ضريبية (قياسية أو مبسطة) لتوريدات محددة، وتحدد محتواها الإلزامي ومواعيد إصدارها.
الرابعة والخمسون	الإشعارات الدائنة والمدينة	يجب على الشخص الخاضع للضريبة إصدار إشعار دائن أو مدين لتصحيح مبلغ الضريبة بعد إصدار الفاتورة الضريبية في حالات تعديل قيمة التوريد أو وجود خطأ في البيانات، وتحدد محتواها ومواعيد إصدارها.

المادة	العنوان الرئيسي	ملخص مواد اللائحة
الخامسة والخمسون	سرية المعلومات	لا يجوز لموظفي الهيئة الإفصاح عن المعلومات الضريبية الخاصة بالأشخاص الخاضعين للضريبة إلا في الحالات المقررة نظاماً (كأحكام قضائية أو الضرورة لممارسة واجبات الهيئة).
السادسة والخمسون	حق الهيئة في الحصول على المعلومات	يجب على جميع الأشخاص تقديم أي معلومات تطلبها الهيئة، وللهيئة الوصول المباشر والمستمر للمعلومات ذات الصلة لدى أطراف ثالثة (مثل البنوك والجهات الحكومية).
السابعة والخمسون	رقم التعريف الضريبي	يجب على الشخص الخاضع للضريبة إظهار رقم التعريف الضريبي في الفواتير والمراسلات مع الهيئة.
الثامنة والخمسون	الفترة الضريبية	تحدد الفترة الضريبية بشهر للأشخاص الذين تتجاوز توريداتهم السنوية ٤٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال، وثلاثة أشهر للأشخاص الآخرين، مع إمكانية طلب التغيير بشروط محددة.
التاسعة والخمسون	سداد الضريبة	يجب سداد الضريبة المستحقة كحد أقصى في اليوم الأخير من الشهر التالي لنهاية الفترة الضريبية، وتوضح قواعد تسجيل المبالغ في الحساب الضريبي والمقاصة.
الستون	تمديد وقت سداد الضريبة	يجوز للهيئة السماح بالسداد على أقساط إذا أثبت الشخص الخاضع للضريبة عدم قدرته على السداد دفعة واحدة، ويجب ألا تزيد مدة الأقساط عن ١٢ شهراً ما لم يقرر مجلس الإدارة خلاف ذلك.
الحادية والستون	تحويل العملة	يجب تحويل المبالغ التي تستخدم بعملة غير الريال إلى الريال باستخدام سعر التحويل اليومي لـ "ساما" في تاريخ استحقاق الضريبة.
الثانية والستون	الإقرارات الضريبية	يجب على الشخص الخاضع للضريبة تقديم إقراره وتقييم ضريبته كحد أقصى في اليوم الأخير من الشهر الذي يلي نهاية الفترة الضريبية، وتحدد المعلومات المطلوبة في الإقرار.
الثالثة والستون	تصحيح الإقرارات	تحدد إجراءات تصحيح الإقرارات الضريبية في حال وجود خطأ بنقص الضريبة (إشعار الهيئة خلال ٢٠ يوماً وتصحيح الإقرار) أو بزيادة الضريبة (خصم في إقرار لاحق)، مع وضع قيود زمنية.
الرابعة والستون	إجراءات الفحص والتقييم	للهيئة إصدار تقييم لالتزامات الشخص الخاضع للضريبة، وتحدد فترة الفحص والتقييم (عادة ٥ سنوات، و٢٠ سنة في حالات المخالفات المتعمدة أو عدم التسجيل)، وتحدد إجراءات الفحص والوصول إلى السجلات.

سؤال وجواب في قانون نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي

المادة	العنوان الرئيسي	ملخص مواد اللائحة
الخامسة والستون	الضمان	للهيئة طلب ضمان نقدي أو مصرفي من الشخص الخاضع للضريبة لضمان التزاماته الضريبية، وفق ضوابط محددة لقيمة الضمان ومدته (لا تتجاوز ١٢ شهراً).
السادسة والستون	السجلات	يجب على الشخص الخاضع للضريبة حفظ الفواتير والسجلات والمستندات المحاسبية لمدة ٦ سنوات على الأقل، وباللغة العربية، وتحدد متطلبات الحفظ الإلكتروني والمراجعة، ومدة حفظ سجلات الأصول الرأسمالية.
السابعة والستون	المسؤولية التضامنية عن الضريبة	يجوز للهيئة إجراء تقييم بحق أي شخص يكون مسؤولاً بالتضامن مع الخاضع للضريبة عن سداد الضرائب والغرامات المستحقة.
الثامنة والستون	الاستئناف	يجوز لمن صدر في شأنه قرار من الهيئة الاعتراض عليه وفقاً لقواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية.
التاسعة والستون	رد الضريبة المسددة بالزيادة	يجوز للشخص الخاضع للضريبة المطالبة برد مبلغ الضريبة المسدد بالزيادة (رصيد دائن في الإقرار، سداد زائد)، وتلتزم الهيئة بإنهاء إجراءات الرد خلال ٦٠ يوماً من الموافقة على الطلب.
السبعون	رد الضريبة إلى الأشخاص المعينين	لوزير المالية السماح لفئات معينة (كالبعثات الدبلوماسية، والجهات الخيرية، والأشخاص غير الممارسين لنشاط اقتصادي) بالتقدم بطلب لاسترداد الضريبة التي تحملوها في المملكة، وتحدد إجراءات التسجيل وتقديم طلبات الاسترداد (بحد أدنى ٥٠٠٠ ريال).
الحادية والسبعون	رد الضريبة إلى الأشخاص الخاضعين في دول أعضاء أخرى	يجوز للأشخاص المسجلين في دولة عضو أخرى التقدم بطلب استرداد الضريبة التي تحملوها في المملكة وفقاً للضوابط المتفق عليها بين الدول الأعضاء.
الثانية والسبعون	رد الضريبة إلى أشخاص خاضعين غير مقيمين في دول المجلس	يجوز للأشخاص الذين يمارسون نشاطاً اقتصادياً خارج دول المجلس أن يتقدموا بطلب لاعتبارهم مؤهلين لرد الضريبة التي تحملوها في المملكة، بشرط أن تكون دولتهم تطبق نظاماً مشابهاً وتسمح بالمعاملة بالمثل.
الثالثة والسبعون	رد الضريبة إلى السياح	للهيئة أن تسمح برد الضريبة إلى السياح عن مشترياتهم من السلع المؤهلة التي يحملونها معهم عند المغادرة، عبر مقدم خدمة معتمد، وتحدد تعريف السائح والسلع المؤهلة والمستثنيات.

المادة	العنوان الرئيسي	ملخص مواد اللائحة
الرابعة والسبعون	الالتزامات المستحقة خارج أيام العمل	يجب إيداع الإقرارات الضريبية وسداد الضرائب المستحقة في أو قبل التاريخ المنصوص عليه. أما الالتزامات الأخرى التي تقع خارج أيام العمل فتُعد منفذة في يوم العمل التالي.
الخامسة والسبعون	قرارات تفسيرية	يجوز للأشخاص الخاضعين للضريبة التقدم بطلب إلى الهيئة بإعطاء رأيها أو قرار تفسيري بشأن تفسير النظام أو اللائحة في سياق نشاطهم، وللهيئة صلاحية إصدار قرارات تفسيرية عامة.
السادسة والسبعون	صلاحية الهيئة في تحديد النماذج	للهيئة أن تقرر النماذج أو الصيغ الآلية التي يلتزم الأشخاص الخاضعون للضريبة باستخدامها لتقديم الطلبات أو الإقرارات، ولها السماح بتقديمها يدوياً أو بالبريد.
السابعة والسبعون	الممثلون الضريبيون والوكلاء الضريبيون والأشخاص المعينون	تنظم هذه المادة تعيين واعتماد الممثلين والوكلاء الضريبيين، وتحدد أن غير المقيم يمكنه تعيين ممثل ضريبي مقيم يكون مسؤولاً بالتضامن، وتلزم غير المقيمين بتقديم ضمان كشرط للتسجيل.
الثامنة والسبعون	إصدار الإشعارات	تُعد جميع الإشعارات التي تصدرها الهيئة للشخص الخاضع للضريبة كأنها استلمت في تاريخ إرسالها، ويجب أن ترسل في مستند رسمي وآلي بوسيلة آمنة.
التاسعة والسبعون	أحكام انتقالية	تغطي الأحكام الخاصة بالتحول إلى تطبيق النظام، بما في ذلك التوريدات التي تم إصدار فاتورتها قبل نفاذ النظام، وأحكام التسجيل الإلزامي للمراحل الانتقالية، وتوريدات السلع قبل إدخال نظام الخدمات الإلكترونية، وأحكام تغيير النسبة الأساسية للضريبة.